

مجلة الفقه والقانون

www.majalah.new.ma

تاريخ النشر 01 فبراير 2013

العدد الرابع : لشهر فبراير 2013

المدير المسؤول: الدكتور صلاح الدين دكداك

النوازل التطبيقية لفقهاء المالكية بالغرب الإسلامي
خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين
- مميزات وخصائص -



إعداد : الدكتور عبد الكري姆 بناني

خريج دار الحديث الحسينية الرباط

خريج كلية الآداب والعلوم الإنسانية بمكناس

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على مولانا رسول الله، سيدنا محمد الناطق بلسان الكمال، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

فلقد جعل الله شريعته خاتمة لكل الرسالات السماوية، وصالحة لكل زمان ومكان، بما استوعبته من كليات شرعية تؤسس للبنات الفهم البشري لكل القضايا والتغيرات المستجلة في حياتهم، ولما أحدثته البشرية عبر القرون المختلفة والأماكن المتباينة، والظروف المتنوعة، والأعراف المتعددة من حوادث مستجلة. تبعاً لهذا الصلاح ، استطاع الفقه الإسلامي أن يحمل رأية هذا الاجتهاد، وفق ضوابط وشروط حددها أهل

العلم. واستطاع - بفضل المولى جل وعلا - أن يلامس أحوال المكلفين، ويجد لها الحلول الناجعة، ولم يتأخر عن حل مشكلاتهم، مهما دقت النوازل أو جلت .

ولقد قيّض الله لهذا التجديد رجالاً فقهاء حملوا ميراث النبوة، فأناروا للناس واستنبتوا من معين الشريعة الإسلامية الغراء الأحكام والتكاليف، فبددوا غيوم الجهل، الأمر الذي أدى إلى كثرة الفتوى الفقهية التي أنتجت النوازل المختلفة سواء أكانت تتعلق بالعبادة ، المعاملة، أم العقيدة.

ومن هؤلاء الفقهاء الأجلاء، نجد السادة المالكي، خاصة علماء القرنين الرابع والخامس الهجريين ، فقد برع هؤلاء في مجال الأجوبة والنوازل ما ولد تراثاً فقهياً زاخراً يحمل بين طياته مختلف الفوائد العلمية المتعلقة بأصول الأحكام، وطريقة التنزيل، التي جاءت نتاج عقول متنورة وشغوفة بالتحصيل، ومعتمدة على أصول وضوابط منهجية، وقائمة في إجاباتها على أهمات المذهب المالكي، فالمدونة، والعتبة أو المستخرجة والموازية والواضحة كتب ضخامة في المذهب، لذلك فالقيام بها هو الاستناد عليها هو قيام بالأصول واستناد على المعرفة المنهجية التي ميزت رجال المذهب المالكي في مرحلة التأسيس والتفرع.

إن الحديث عن النوازل التطبيقية هو حديث عن حصيلة فقهية، لمئات الفتاوى والأجوبة تحكي ظروفاً سياسية، واجتماعية، وتاريخية متباشرة بين أبواب الفقه، تبرز الخصوصية والسرعة والمرونة التي ميزت المدرسة المالكية، كما تبرز وجاهة فقهاء ونوازليه بما آلفوا وجمعوا واستنبتوا وأصلوا.

وفي هذه الدراسة المتواضعة سأحاول جاهداً الوقوف على هذه المؤلفات النوازلية خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين، باستقصاء المطبوع والمحقق والمخطوط منها وما جمع في المصنفات، بما تضمنته من خصائص وما استندت عليه من مميزات، مبرزاً الدور الكبير الذي قامت به هذه المؤلفات في مجال التأصيل الفقهي والأصولي والمقاصدي على حد سواء، ما دام تنزيل القضايا على واقع الناس يفرض هذا الارتباط الوثيق، وهذه الصلة الوثيقى، خاصة أن الحديث عن علماء المالكية وعن فقه المالكية هو حديث عن فقه واقع يقوم على أساس رعاية المقاصد والحكم والمعانى في كل تجلياتها.

ولذلك تأتي محاور هذه الدراسة متناولة المباحث التالية:

المبحث الأول يتناول تعريف النوازل الفقهية وتدوينها عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي.

المبحث الثاني ، يرصد المؤلفات النوازلية خلال القرنين الرابع والخامس الهجري لفقهاء المالكية بالغرب الإسلامي.

المبحث الثالث يتناول خصائص هذه المؤلفات النوازلية، من حيث الواقعية ، والتجدد، ومسيرة الأعراف والتطورات المجتمعية.

فأقول وبالله التوفيق، ومنه أستمد العون والهداية.

المبحث الأول : تعريف النوازل الفقهية وتدوينها عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي :

انتشر مصطلح فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي بعدما أصبح المذهب المالكي هو المذهب المعتمد ببلاد الغرب الإسلامي (الأندلس وشمال إفريقيا والمغرب الأقصى) بواسطة تلامذة الإمام مالك الوافدين إليه منها،

أبرزهم : علي بن زياد (ت183هـ)، والبهلول بن راشد (ت183هـ)، وعبد الرحمن بن أشرس، وعبد الله بن غانم (ت190هـ) ((..فكانوا حجر الأساس الراسي في هيكلة الفقه الإسلامي بالغرب، ونواة الشجرة التي تولدت عنها جنة باسقة، لم يزل الدين والعلم والفكر والأدب تنفياً ظلالها الوارفة إلى اليوم..)).¹

ولهذا يطلق على كثير من علماء الأندلس وعلماء إفريقيـة، وعلماء سبتـة، وتلمسـان، وشنـقـيط وغـيرـهمـ هذا الوصفـ أيـ علمـاءـ الغـربـ الإـسـلامـيـ.

فمثلاً يقال للباجـيـ: إنهـ منـ المـغارـبةـ وـهـ أـنـدـلـسـيـ، ويـقـالـ لـابـنـ رـشـدـ: إـنـهـ منـ المـغارـبةـ وـهـ قـرـطـيـ، ويـقـالـ لـلـقـاضـيـ أـبـيـ المـطـرـ الشـعـبـيـ: بـأـنـهـ مـغـرـبـيـ وـهـ مـنـ مـالـقـةـ (ـوـهـ مـدـيـنـةـ سـاحـلـيـةـ بـجـنـوبـ الـأـنـدـلـسـ)، وـكـذـلـكـ الـحـافـظـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ الـقـرـطـيـ الـأـنـدـلـسـيـ (ـتـ463هــ)، وـكـذـلـكـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ الـمـاعـفـيـ (ـتـ543هــ) دـفـينـ فـاسـ2ـ.

وكـذـلـكـ يـقـالـ لـابـنـ أـبـيـ زـيدـ الـقـيـروـانـيـ (ـتـ386هــ): إـنـهـ منـ المـغارـبةـ وـهـ إـفـرـيقـيـ (ـتـونـسـيـ)، وـكـذـلـكـ يـقـالـ لـأـبـيـ الـحـسـنـ الـلـخـمـيـ وـهـ قـيـروـانـيـ الـأـصـلـ3ـ.

فـإـذـاـ اـتـضـحـ لـنـاـ الـمـصـودـ بـالـكـيـةـ الـغـربـ الـإـسـلامـيـ، صـارـ لـزـاماـ درـاسـةـ الـمـرـادـ بـالـنـواـزلـ الـفـقـهـيـةـ وـهـ الـعـنـصـرـ الـأـوـلـ، ثـمـ تـارـيخـ تـدوـينـ الـنـواـزلـ الـفـقـهـيـةـ وـهـ الـعـنـصـرـ الـثـانـيـ.

العنـصـرـ الـأـوـلـ : تعـرـيفـ الـنـواـزلـ الـفـقـهـيـةـ :

أولاً: النـواـزلـ لـغـةـ :

الـنـزـولـ فـيـ الـلـغـةـ هـوـ الـحـلـولـ يـقـالـ نـزـلـهـمـ ، فـيـتـعـدـىـ بـنـفـسـهـ وـنـزـلـ بـهـمـ عـلـيـهـمـ ، يـنـزـلـ نـزـولاـ وـمـنـزـلاـ، بـعـنـيـ حلـ؛ وـمـنـهـ أـسـبـابـ نـزـولـ الـقـرـآنـ وـالـنـازـلـةـ : الشـدـيـلـةـ مـنـ شـدـائـدـ الـدـهـرـ تـنـزـلـ بـالـنـاسـ، وـمـنـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ أـخـذـتـ الـنـواـزلـ الـفـقـهـيـةـ، فـيـقـالـ: نـزـلتـ نـازـلـةـ فـرـفـعـتـ إـلـىـ فـلـانـ لـيـفـيـ فـيـهـاـ4ـ.

وـعـرـفـتـ "ـالـنـازـلـةـ"ـ فـيـ "ـمـعـجمـ لـغـةـ الـفـقـهـاءـ"ـ بـأـنـهـاـ : "ـالـمـصـيـبـةـ لـيـسـتـ بـفـعـلـ فـاعـلـ، وـهـيـ الـحـادـثـةـ الـتـيـ تـحـتـاجـ لـحـكـمـ شـرـعيـ"ـ5ـ.

¹ جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية. د. مبارك جزاء الحري. 118. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد الرابع والستون - المجلد 21. السنة الحادية والعشرون - مارس 2006.

² جهود فقهاء المالكية المغاربة. 118. مرجع سابق.

³ جهود فقهاء المالكية المغاربة. 118. مرجع سابق.

⁴ ترتيب القاموس المحيط على طريق المصباح المنير وأسس البلاغة. الطاهر أحمد الزاوي. 4/358. ط. 3. دار الفكر. (د. ت.). ومذاهب الحكم في نوازل الحكم للقاضي عياض السفيسي. تقديم وتحقيق: محمد بنشريفه. 4/174. ط. 2. دار الغرب الإسلامية. بيروت. 1997.

⁵ معجم لغة الفقهاء . د. محمد رواس قلعة جي ، ترجمة وتحقيق: د. حامد صادق قنبي. ود. قطب سانو. ص 441. دار النفائس. 2007.

ثانياً: النوازل اصطلاحاً :

لم يتحدث العلماء عن معنى حديث تعريف النازلة، وأقصد من سبق من العلماء، بخلاف من تأخر من هؤلاء، فقد عرف العلامة ابن عابدين النوازل بأنها : "الفتاوى والواقعات، وهي مسائل استبطها المحتهدون المتأخرن لما سئلوا عن ذلك ، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين".¹

وعرّفها من العلماء المعاصرين الدكتور وحبة الزحيلي : فقال هي : "المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسيع الأعمال ، وتعقد المعاملات ، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر، أو اجتهاد فقهى سابق ينطبق عليها وصورها متعددة ، ومتعددة، و مختلفة بين البلدان أو الأقاليم، لاختلاف العادات والأعراف المحلية".²

وتعريفها الشيخ الجزايرى في كتابه "فقه النوازل" بقوله : النوازل ما استدعي حكما شرعاً من الواقع المستجلة أو هي الواقع المستجلة الملحّة.³

أما د.أنور محمود زناتي⁴ فعرفها بقوله: هي الواقعات والمسائل المستجلة التي تنزل بالعالم الفقيه فيستخرج لها حكمًا شرعاً⁵ وهو بهذا التعريف دقق المعانى المراد بالنازلة من حيث كونها مستجلة وواقعة ويصل الفقيه بها إلى استخراج الحكم الشرع لها.

وفي هذا التعريف نجد ثلاثة أمور:

الأول - الواقع : أي الحلول والحصول ، بمعنى أن النوازل لا تطلق على المسائل الافتراضية المقدرة وهذه المسائل الافتراضية نوعان : إما مسائل مستحيل وقوعها ، وإما مسائل يبعد وقوعها.

الثاني - الحدوث : أي عدم وقوع المسائل من قبل، فالنوازل إذن تختص بنوع من الواقع وهي المسائل الحادثة التي لا عهد للفقهاء بها حيث لم يسبق أن وقعت من قبل.

الثالث - الشلة: ويعنى بها أن تستدعي المسألة حكما شرعاً بحيث تكون ملحّة من جهة النظر الشرعي.

ومن خلال جمع هذه التعريفات وغيرها، يمكن أن نعرف النوازل الفقهية، بأنها : "المسائل أو الحوادث أو القضايا الواقعية⁶ إذا كانت مستجلة، وكانت ملحّة" ويعنى كونها ملحّة أنها تستدعي حكمًا شرعاً آنها.

¹ مجموعة رسائل ابن عابدين . محمد ابن عابدين 1/17. دار إحياء التراث العربي .د.ت.

² سبل الاستفادة من النوازل والفتاوی والعمل الفقهی في التطبيقات المعاصرة ، د. وحبة الزحيلي ، ص.9. دار المکتب للطباعة والنشر والتوزیع.2011.

³ فقه النوازل: دراسة تأصيلية تطبيقية. د. محمد بن حسين الجزايرى، 24/1. دار ابن الحوزي. ط 2/1426هـ. 2006.

⁴ أستاذ التاريخ والحضارة بكلية التربية جامعة عين شمس.

⁵ كتاب النوازل مصدرًا للدراسات التاريخية والقانونية بالمغرب والأندلس. ص 122. مجلة البيان. العدد 284/1432هـ.

⁶ الواقع : تُطلق على كل واقعة مستجدة كانت أو غير مستجدة، ثم إن هذه الواقعة المستجدة قد تستدعي حكمًا شرعاً وقد لا تستدعيه، بمعنى أنها قد تكون ملحّة وقد لا تكون ملحّة . وأما المستجدات فإنها تُطلق على كل مسألة جديدة، سواء كانت المسألة من قبيل الواقع أو المقدرة، ثم إن هذه المسألة الجديدة قد تستدعي حكمًا شرعاً وقد لا تستدعيه، بمعنى أنها قد تكون ملحّة وقد لا تكون ملحّة.

أما النوازل¹: " فهو العالم المختهد المالك لقدر كبير من الخبرات و التجارب العملية الميدانية في مختلف مجالات الحياة المجتمعية".

ثالثاً: مصطلحات و مفاهيم لها علاقة بالمفهوم الحدّي للنوازل :

من المصطلحات التي تلتقي مع النوازل في المفهوم الحدّي للتعریف ، نجد:

الفتاوى: جمع فتوى وهي الأجوبة عمما يشكل من المسائل الشرعية. وهي أخص من النازلة التي تستدعي الحدوث والوقوع² منها: فتاوى ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ)، وفتاوى ابن رشد (ت520هـ)، وفتاوى الشاطبي (ت790هـ)، وفتاوى البرزلي (ت841هـ).

الواقع : ومفردها واقعة ، وهي النازلة من صروف الدهر³، وهي الحادثة أي الطارئة.

الحوادث : ومفردها حادثة، والحدث من أحداث الدهر : شبه النازلة⁴.

- الأجوبة : ومفردها إجابة، وقد شاع استخدام هذا اللفظ في مؤلفات الفقهاء، والكتب الفقهية مليئة بصيغة: سئل فأجاب، وبعضها مُعنون بـ"الأسئلة والأجوبة أو الأجوبة"⁵ منها الأسئلة والأجوبة لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (ت307هـ)، والأجوبة لأبي الحسن علي بن محمد القابسي (ت403هـ).

4- المسائل أو الأسئلة : ومفردهما مسألة أو سؤال، ونجد في كتب النوازل مسألة كذا، أو سئل الفقيه القاضي ... الخ، منها: الأسئلة لحمد بن إبراهيم بن عباد (ت792هـ).

5- القضايا : يذكر هذا المصطلح في بعض القضايا المعاصرة، وللدلالة على ما يعرض على المحاكم من نوازل قضائية⁶. ومنها: معين الحكم في نوازل القضايا والأحكام، لابن عبد الرفيع إبراهيم بن حسن التونسي (ت733هـ)، وقد طبع بتحقيق الدكتور/محمد بن قاسم بن عياد.

- المستجدات : يغلب استخدام هذا المصطلح في النوازل المعاصرة التي تقع ويبحث فيها عن الحكم الشرعي. ومن أبرز تلك المستجدات التي وردت في كتب النوازل : العلاقة بين المسلمين والنصارى في الأندلس وما جاورها، والمحروب بين المغرب الإسلامي عموماً ومن جاورهم من أهل الكتاب، إضافة إلى الأحوال المعيشية المتطورة التي شغلت بالأندلسيين والمغاربة.

- العمل أو العمليات: وهي ما اتفق أهل بلد ما على العمل به، كعمل أهل فاس، وعمل أهل سوس، والعمل المحلي بالأندلس، والعمل الرباطي، وربما كان لهذا العمل "علاقة بعمل أهل المدينة كأصل من أصول مذهب مالك وإن كان عمل أهل المدينة راجعاً في الحقيقة إلى ما صح فعله عن الرسول في آخر حياته

¹ فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التمسماني والدكتور توفيق الغليزوري. منتشر بالموقع <http://islamweb.org>

² انظر تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. محمد بن حسن شربيلي. ص335. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط1421/2000هـ.

³ لسان العرب. ابن منظور الافريقي. 285/10. مرجع اسبق.

⁴ لسان العرب . ابن منظور الافريقي. 53/4.

⁵ فقه النوازل في سوس ، د. الحسن العبادي ، ص 55. مجلة دار الحديث الحسنية العدد 1415.12.1995هـ.

⁶ المدخل إلى فقه النوازل ، د. عبد الناصر أبو البصل ، 2/ 638 ، هامش 1. منتشر ضمن بحوث مجلة البرموك . العدد الأول. 1997م.

حتى ولو ورد نص يخالفه¹ ومن ذلك: ((العمل الفاسي)) الذي نظمه الشيخ عبد الرحمن الفاسي (ت1096هـ) في منظومة ضمنها حوالي ثلاثة مسألة مما جرى به العمل بفاس، وقد شرحها ولم يتمها.

- الأحكام: وهي غالباً ما تتعلق بأبواب الأقضية، والمعاملات المستجلة، منها : مذاهب الحكم في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده.

- العنصر الثاني: تدوين النوازل الفقهية عند مالكية الغرب الإسلامي:

عرف التدوين النوازلي بالغرب الإسلامي جملة من المراحل قسمها محمد الحجوي الشعالي (ت1376هـ) إلى ثلاث مراحل، الأولى: تمت عبر القرنين الثاني والثالث، وهي أزهى عصور الفقه الإسلامي من حيث التفكير والإبداع.

الثانية: وتمتد من القرن الرابع إلى السابع، وقد توقف تطور الفقه الإسلامي فيها بإغلاق باب الاجتهاد، ولكن توسع كثيراً من حيث التدوين، وظهرت النوازل فرعاً مستقلاً من فروع الفقه، يغلب عليها طابع الاجتهاد المذهبى الذي قلل في المؤلفات الفقهية الأخرى.

الثالثة: وهي ابتداء من القرن الثامن إلى وقتنا الحاضر².

وقد تميزت كل مرحلة من هذه المراحل بصبغة خاصة، تؤكد التطور الذي عرفه الفقه، وتبيّن المستجدات التي تقع في المجتمع فيواكبها الفقه بأحكامه، يقول الحجوي الشعالي (ت1376هـ) وهو يتحدث عن الأطوار التي مرّ منها الفقه: "وفي هذا العصر - يعني أواخر القرن الثاني الهجري - امتد الإسلام وكثُرت الفتوح واتسعت المملكة الإسلامية من الهند إلى الأندلس ، واحتللت بأمم كثيرة دخلت فيه أفواجاً كفارس والروم ودخلت الحضارة والرفة الفارسي والروماني للعرب فكثُرت النوازل وظهر الفقهاء المفتون والقضاة العادلون فصار للفقه مكان واعتبار... فنزلت النوازل وظهرت جزئيات النصوص التي كانت كامنة بين العموم والخصوص ، فلجهد الفقهاء واستنبطوا الآراء وأسسوا المبادي و Creedوا القواعد..."³

فإذن لم تدون هذه النوازل والفتاوي بالغرب الإسلامي في كتب خاصة مع تلامذة الإمام مالك من الأئمة الكبار كيعيني بن يحيى الليبي، وزياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون، والغازى بن قيس، وعبد الرحمن بن دينار، وأخيه عيسى بن دينار وأبنائهم وحفدتهم الذين توارثوا الرياسة والفقه في الأندلس أجيالاً عديدة، فكانوا ملء سع الأندلس وبصرها، إذ لم يكن منهجهم متوجهاً إلى هذا النوع من التأليف إلا أنه كان ينقل ويحكي بالرواية والسند من خلال استنباطاتهم واجتهاداتهم في المسائل والحوادث، فينقله العلماء في كتبهم وفهارسهم وتدويناتهم الفقهية.

ومن ناحية أخرى نجد في مدونة الإمام مالك مثلاً ضاللتنا، فهو أقدم كتاب وصلنا في المذهب بعد الموطأ، واستناده على إجابات ابن القاسم المصري (ت191هـ) بما كان سعه من صحبه للإمام مالك بن أنس (ت179هـ) وأسئلة سحنون التنوخي (ت240هـ) وقبله ساعات أسد بن الفرات (ت213هـ) ، يؤكّد

¹ معلمة الفقه المالكي. عبد العزيز بنعبد الله. ص275. دار الغرب الإسلامي. ط1.1403هـ/1983م.

² انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. مطبعة إدارة المعارف بالرباط 1340هـ. وكميل. مطبعة البلدية بفاس 1345هـ.

³ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. 2/2. مرجع سابق.

الاهتمام بالأجوبة والقضايا الحادثة والطارئة في المجتمع، وكذلك الأمر بالنسبة للمستخرجة من الأسئلة، أو العتبية لحمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبى القرطبي (ت254هـ)، فالمستخرجة: ((عبارة عن حصر شامل لمعلومات فقهية يرجع معظمها لابن القاسم العتqi، عن مالك بن أنس، وهي برواية من جاءوا بعده مباشرة كما أنها تحتوي على آراء فقهية لتلاميذ مالك وخلفائه، وقد أدرج المؤلف هذه الآراء ضمن مجموعة مسائله دون أن يكون له حق الرواية)).¹

فالمستخرجة - إذن - هي: ((سماوات أحد عشر فقيهاً)). وقد جمع فيها الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة. وكان العتبى حافظاً للمسائل، جاماً لها، عالماً بالنوازل)، وقد أسهم أبو الوليد بن رشد - الجد - في إعادة الاعتبار إلى هذا الكتاب بعد أن شرحه وفك رموزه، وأول روایاته في موسوعته الفقهية "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق".²

وإذا كانت هذه الكتب تتميز بجمعها الآراء والأحكام الفقهية والمسائل الفقهية، فإنها بتناولها للسماوات والإجابات تعتبر تدويناً غير مباشر للنوازل الفقهية بما حكته من قضايا ووقائع شلت مناحي الحياة وأنماطها وتغيراتها.

أما الكتب التي تناولت النوازل بشكل موضوعي في مراحله الأولى، فنجدتها بداية من القرن الثالث الهجري: كالنوازل المنسوبة لعبد الرحمن بن دينار القرطبي (ت227هـ)، ولعبد السلام سحنون القيرواني (ت240هـ)، وابنه محمد بن سحنون (ت256هـ).

أما في المرحلة الثانية فقد ألفت أهم الكتب الأمهات، وأعظم الموسوعات، وتنافست المذاهب في هذا التسابق العلمي، مما أدى إلى تضخم كتب الفقه - كثيراً، وتشابك فروعها، واستطراداتها، وأصبح من العسير: أن تُستخرج منها مباشرة المسائل الجزئية التي قد يحتاج إليها، لذلك ظهرت في هذه المرحلة كتب النوازل كفرع مستقل من المؤلفات الفقهية، لا تشتمل إلا على المسائل التي حدثت بالفعل، ولا تتناول من المادة الفقهية إلا ما يتعلق بهذه المسائل من أحكام، مع ترك هامش مهم فيها لاجتهاد الفتى داخل فقه مذهبه، ليراعي ظروف النازلة والملابسات الخفية بها، والأعراف الخاصة التي تلزم مراءاتها، وبذلك ظلت النوازل مستجيبة لمتطلبات حياة المسلمين المتغيرة حسب الظروف والأقاليم، وحسب ما يطرأ فيهم من مستجدات.³

وهذه النقلة الكبرى لحركة تدوين النوازل الفقهية كان لها الأثر البالغ في نقل هذه الفترة الزمنية الجامدة من مرحلة الخضيض العلمي إلى قمة النضوج الفقهي، حيث تحلى بذلك من خلال بروز كوكبة من الفقهاء القضاة والمفتين الذين استطاعوا إبراز الحكم الشرعي في آلاف المسائل المعضلة من خلال الإلحاد على ما ثبت حكمه بالدليل النصي.

¹ نماذج من جهود فقهاء المالكية . مبارك جزاء الحري 212. مرجع سابق.

² انظر تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. ص307. مرجع سابق.

³ انظر نماذج من جهود فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي. 126. بتصرف. مرجع سابق.

بينما عرفت المراحل الثالثة المتلتة من القرن الثامن الهجري حالة ضعف كان لها أثر على تدوين النوازل الفقهية، وظهر هذا جلياً في نوازل الأندلسين، بسبب الاضطرابات السياسية المتلاحقة حتى سقوط غرناطة سنة (897هـ)، وانتهت دولة الإسلام بالأندلس¹.

المبحث الثاني : المؤلفات النوازلية خلال القرنين الرابع والخامس الهجري لفقهاء المالكية بالغرب الإسلامي:
تشكل مؤلفات النوازل وعاء المجتمع تحكي قضيائه وتفرعياته الفقهية، وتوضح درجة النضج عند الفقهاء النوازلين الذين يجهدون في ربط المسائل والواقع بأحكام الفقه،

وقد ظهرت في هذه الفترة مؤلفات نوازلية، منها ما جمع وطبع، ومنها ما حقق ومنها ما هو مازال مخطوطاً، ومنها ما ضاع وبقيت منه نصوص مبوثة في متون كتب الفقه، ونظراً إلى أن الاستعمال الفقهي للنوازل يشمل الفتوى والأجوبة والمسائل ، فقد حرصت على عدم التفريق بين هذه المؤلفات التي جمعت الفتوى والأجوبة والنوازل والحوادث رغم تنوع أسمائها² وأهم هذه المؤلفات:

-أجوبة الفقهاء، لحمد بن سحنون التنوخي القررواني (ت256هـ)، طبع بدار ابن حزم في مجلد واحد (عدد الصفحات 530 صفحة) سنة 2011، ويتضمن إجابات صادرة عن عالم القرروان "محمد بن سحنون بن سعيد التنوخي" على أسئلة كثيرة ومتعددة تتضمن أحكاماً شرعية عامة، وخصوصاً على الفقه المالكيّ .

وقد توزعت فصول الكتاب: فصل الشهادة، فصل القضاء، فصل السؤال عن النكاح، فصل الطلاق، فصل البيوع، فصل في الحيازة، فصل الإستحقاق والدعوي والخصوصة، فصل السرقة والحرابة، فصل السؤال عن الأطعمة، فصل السؤال عن الإيمان، فصل السؤال عن العدا والجنایات، فصل الصيد والزكاة، فصل السؤال عن الرعاة، فصل الأحباس، فصل الأصول، فصل الدماء والدييات، فصل اللقطة، فصل الوضوء والصلاه، فصل الصوم، الفصل الأخير: فصل جامع.

-فتاوی أصبغ بن خليل أبي القاسم القرطبي (ت293هـ)، مخطوط بالخزانة الحسينية بالرباط، رقم: 8178.

-الأسئلة والأجوبة، لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (ت307هـ)، مخطوط بجامع الزيتونة في تونس تحت رقم 10486 ، وقد تفرد سزكين بالإشارة إلى هذا الكتاب، وذكر أنه يقع في 121 صحيحة³، ومن النوازل التي حفظت بعض أجوبته، نذكر: الدرة المكنونة في نوازل مازونة ليحيى بن أبي عمران المغيلي، مذاهب الحكم في نوازل الأحكام للقاضي عياض والله، نوازل البرزلي أو فتاوى البرزلي لأبي القاسم بن أحمد بن محمد البرزلي، مسائل ابن رشد الجد، المعيار المعرّب للونشريسي وقد ورد ذكر اسم الداودي وتكرر النقل عنه في الكتاب في أكثر من أربعين موضعًا في استخراج آراء الداودي في باب المعاملات منه⁴.

¹ انظر لمزيد تفصيل الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج 2. ويبحث نماذج من جهود فقهاء المالكية. مرجع سابق.

² ذهب الدكتور الحسن العبادي إلى أن هذه المصطلحات : الفتاوى والأجوبة والنوازل تستعمل وتترجم وتطلق على نوع واحد من الكتب الفقهية، فيقال: فتاوى أو مجموعة فتاوى فلان، ويقال كذلك نوازل فلان، أو أجوبة فلان، ويقصدون الأسئلة والأجوبة، ولا توجد فروق بين محتويات هذه الكتب. انظر فقه النوازل في سوس، ص 55 مجلة دار الحديث الحسينية. مرجع سابق.

³ انظر بحث آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار، الطالب: حميم عمران، جامعة الحاج لخضر باتنة/الجزائر. ص.18.

⁴ بحث آراء الإمام الداودي. ص 16-17. مرجع سابق.

-فتاوی ابن لبابة، محمد بن عمر القرطبي (ت314هـ).¹

-مسائل ابن زرب، أبي بكر محمد بن يقى القرطبي (ت381هـ)، جمعها يونس القاضي أبو الوليد بن عبد الله بن محمد بن مغيث يعرف بابن الصفار (ت429هـ)²، وهي من مصادر فتاوى ابن رشد، وقد طبعت باسم (فتاوی ابن زرب القرطبي) سنة 2011، نشر دار اللطائف .

-فتاوی ابن أبي زيد القیروانی (ت386هـ)، جمعها الدكتور حمید محمد لحر وطبع سنة 1424هـ.³

-منتخب الأحكام، لابن أبي زمين⁴ محمد بن عبد الله بن علي الإلبيري (ت399هـ)، مطبوع ومحقق، ونوقش في أطروحة دكتوراه للدكتور محمد حماد بكلية الآداب - جامعة عبد المالك السعدي، كلية أصول الدين بتطوان⁵. وطبع للمحقق ضمن منشورات مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة الحمدية للعلماء-الرباط، سلسلة نوادر التراث (5)، الطبعة الأولى: 1430هـ/2009م، في مجلدين كبيرين يتكونان من 1227 صفحة، كما حققه الدكتور عبد الله بن عطيه الغامدي⁶ طبعة المكتبة الملكية ومؤسسة الريان (دون تاريخ)، جاء في مقدمة المحقق: "يسعدني أن أقدم للقارئ الجزء الأول والثاني من هذا الكتاب ويتبعهما قريباً -إن شاء الله- بقية الأجزاء العشرة من الكتاب". كما قدم المحقق دراسة عن المؤلف وعن العصر الذي عاش فيه في ثلاثة أقسام، ثم الجزئين المتعلقات بالمعاملات.

-فتاوی ابن الزویزی، القاضی عبد الله بن أیین الأصیلی المغری (توفی في حدود 400هـ).

-فتاوی ابن المکوی، أبي عمر أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الإِشْبِيلِيِّ (ت401هـ).

-المقنع في مسائل الأحكام وفقه القضاء، لابن بطل المتلمس سليمان بن محمد البطليوسی (ت402هـ).

-أجوبة القابسي، أبي الحسن علي بن محمد بن خلف التونسي (ت403هـ)، خ. الخزانة الناصرية بتمکروت، رقم: 1909.

-فتاوی ابن الشناق، عبد الله بن الشناق بن سعيد القرطبي (ت426هـ).

¹ شیخ المالکیۃ أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة القرطبی ، مولی آل عبید الله بن عثمان . روی عن : عبد الأعلى بن وهب ، وأبان بن عیسی ، وأصبح بن خلیل ، والعنتی ، وابن صباح . ویمع الموطأ من یحیی بن مزین صاحب مطرف بن عبد الله . انتهت إلیه الإمامة في المذهب . قال ابن الفرضی : وكان حافظاً لأخبار الأندلس ، له حظ من النحو والشعر ، ولی الصلاة بقرطبة . وروی عنه خلق کثیر ، ولم یکن له علم بالحدیث ، بل ینقل بالمعنى . مات في شعبان سنة أربع عشرة وثلاثمائة وله تسعون سنة . انظر سیر أعلام النبلاء . محمد بن أحمد بن عثمان الذہبی . 14/495. مؤسسه الرسالۃ . ط 2001/1422هـ .

² الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب . ابن فرحون . 1/180. تحقيق: محمد الأحمدی أبو النور . دار التراث للطبع والنشر . القاهرة . د.ت . والأعلام - خیر الدین الزركلی 8/226.. دار العلم للملایین . ط 15/2002.

³ (فتح الرای المعجمة والمیم وکسر النون ثم یاء ساکنة بعدها نون) . انظر الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون . ص 366 . مرجع سابق .

⁴ جهود فقهاء المالکیۃ . 225 . مرجع سابق .

⁵ أستاذ مساعد بكلية الشريعة، جامعة أم القرى مكة المكرمة .

⁶ انظر 6/1 من مقدمة المحقق .

- نوازل أبي عمران الفاسي، موسى بن عيسى بن أبي حاج الغفجومي الفاسي (ت430هـ)، مطبوع.
- نوازل ابن مالك، أبي مروان عبيد الله بن مالك القرطبي (ت460هـ)، ينقل عنها ابن عبد الرفيع في "معين الحكم"¹
- نوازل أبي الوليد سليمان بن خلف البلاجي الأندلسي (ت474هـ)، وتعزف بـ"فصل الأحكام فيما جرى به عمل المفتين والحكم"، وقد ذكرت في معين الحكم لابن عبد الرفيع وفي المعيار للونشريسي².
- فتاوی الشیخ علی بن محمد اللخmi القیروانی (ت478هـ)، جمعه وحققه وقدم له الدکتور حمید حمر، طبع بدار المعرفة بالدار البيضاء (دون تاريخ) ضمن سلسلة من "نفائس فتاوى فقهاء الغرب الإسلامي" ، وقد جاء في تقديم الكتاب : "وإن العمل الذي أقدمه للقارئ في هذا الجزء، عبارة عن مجموع فتاوى الشیخ علی الحسن اللخmi التونسی (ت478هـ)، اعتمدت فيه أصولا علمية في غاية الأهمية تكفلت بجمع مادته العلمية وسميتها: فتاوى الشیخ علی الحسن اللخmi القیروانی (ت478هـ) جمع وتحقيق وترتيب"³.
- وجاء تقسيم الكتاب بين مقدمة وقسمين رئيسيين، المقدمة تحدث فيها الحقيقة عن مصطلح الفتوى لغة واصطلاحا بما جمعه من أقوال وحقائق من آراء، والقسم الأول خصصه للتعریف بالشیخ علی الحسن اللخmi وفتاویه، في ثلاثة فصول، والقسم الثاني ضم ما جموعه 183 (مائة وثلاثة وثمانون فتوى) مرتبة حسب أبواب الفقه، بصيغة سؤال الشیخ اللخmi، فأجاب بكلها، وقد اعتمد المؤلف فيها على نوازل البرزلي، ونزل العلیمي، والمعيار للونشريسي.
- الإعلام بنوازل الأحكام أو الأحكام الكبرى، لابن سهل أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأستدي القرطبي (ت486هـ)، وقد قام بتحقيقها الدکتور محمود علی مکی، والدکتور محمد عبد الوهاب خلاف.
- وتعتبر نوازل ابن سهل مصدرا أساسيا لفهم المجتمع حيث يقدم لنا وبشكل عملي تطبيق ما كان يجري في المجتمع من منازعات تمثل حياة الناس خير تمثيل، وتأتي أهمية نوازله في أنه كان شاهد عيان على تلك القضايا الاجتماعية والقانونية والتاريخية ، كما تضمنت وثائق غایة في الأهمية عن أحكام القضاء الجنائي في الأندلس في القرنين الرابع والخامس الهجريين وتلقي الضوء على التاريخ الاجتماعي للأندلس في تلك الحقبة التاريخية الحساسة، وعلى الإجراءات وأسلوب البحث القانوني والتحقيق والتدقيق الذي كان يتولاه القاضي قبل الفصل في القضايا المعروضة عليه⁴ كما تضمنت نوازله أيضا تحقيق جرائم مثل : القتل العمد ببواهثه المختلفة والاغتصاب والضرب والجرح المفضي إلى الموت، أو القتل الخطأ في عرف القوانين الوضعية الراهنة، وجرائم السب والقذف والتهديد ، وجرائم أخرى مثل تعكير الأمان والعبث به ، وتهديد سلامه الأرواح والاعتداء على حرمة الملكية الخاصة⁵، وقد استفاد من هذه النوازل ليفي بروفنسال حيث رجع إليه في كثير من

¹ قضايا المجتمع المراطي من خلال النوازل الفقهية. د. مبارك رخيص. 64/2. أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المراطية لدول الغرب الإسلامي الكبير. مطبعة البلابل. فاس. 2010.

² قضايا المجتمع المراطي من خلال النوازل الفقهية. 64/2. مرجع سابق.

³ انظر ص 4. من مقدمة الكتاب .

⁴ وثائق في شؤون الحسبة في الأندلس. ابن سهل. ص 6.، مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، مراجعة محمود علی مکی، مصطفی كامل إسماعيل، القاهرة، المركز العربي العالمي ل الإعلام، 1985م،

⁵ وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس تحقيق : عبد الوهاب خلاف. ص 43-47-101. المركز العربي ، القاهرة 1980 م.

من الموضع التي كتبت عن نظم الحكم في الأندلس، وعن حياة المجتمع الأندلسي وأوضاعه الاقتصادية والاجتماعية¹.

-الأحكام، للشعبي أبي المطرف عبد الرحمن بن قاسم المالقي (ت497هـ)، ويسمى بنوازل الشعبي، طبع بتحقيق الدكتور الصادق الحاوي². وكان قد نال به درجة الدكتوراه في الفقه والسياسة الشرعية من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين في تونس بإشراف: محمد الشاذلي سنة 1402هـ³. قال عنها النباهي المالقي: «مجموع نبيل يقرب من مفید ابن هشام»⁴.

-وهناك نوازل توفّي مؤلفوها في القرن السادس الهجري، غير أنني أورد أسماء بعضها هنا لارتباطها بالقرن الخامس الهجري من حيث التأصيل والتزيل:

-الإعلام بالحاضر والأحكام، وما يتصل بذلك مما ينزل عند القضاة والحكام لابن دبوس عبد الله بن أحمد الزناتي اليفرني قاضي فاس (ت511هـ) تقع في أربعة أجزاء لا يعرف منها إلا جزءان بمكتبة القرويين، تحت رقم 349/1. وقد حقق الباحث: إدريس السفياني، الجزء الأول والثاني بإشراف الدكتور: محمد الروكي، (رسالة ماجستير)، بجامعة محمد الخامس، نوقشت في 21/11/1994.

-نوازل ابن بشتغir، أحمد بن سعيد اللخمي اللورقي (ت516هـ)، وقد حققه الدكتور: قطب الريضوني حيث كان موضوع أطروحته الدكتوراه، وطبع في مجلد واحد بدار ابن حزم سنة 2008، ويتألف هذا الكتاب من قسمين: قسم الدراسة اشتمل على خمسة فصول، وقسم التحقيق.

-فتاوی ابن رشد، أبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي (ت520هـ)، جمعها تلميذهان القرطبيان: أبو الحسن محمد ابن الوزان، وأبو مروان عبد الملك بن مسرا، وقد طبع بدار الغرب الإسلامي في ثلاثة أجزاء سنة 1987، بتحقيق الدكتور: المختار التليلي، وصدر مطبوعاً - أيضاً - بعنوان ((مسائل ابن رشد)) في مجلدان سنة 1993 بطبعه النجاح الجديدة، للدكتور: محمد الحبيب التجكاني، مرقون بدار الحديث الحسينية بالرباط أطروحة دكتوراه.

-المسائل والأجوبة لعبد الله بن محمد بن السيد البطليوسى (ت521هـ)، طبع قسم منه ببغداد بتحقيق الدكتور: إبراهيم السامرائي في مجموعة سماها " رسائل في اللغة " سنة 1964. وهذا الكتاب يشتمل على الردود، والأجوبة، عن بعض المشاكل، والأسئلة، التي كان ابن السيد، قد طلب بالجواب عنها، بعضها استفهام واسترشاد وبعضها امتحان وعناد. وتوجد له نسختان، كما ذكر بروكلمان في تكميلته " 1758 "، نسخة في الاسكوريا باسم " المسائل والأجوبة " ، برقم 1518، وأخرى في مكتبة جامع القرويين، بفاس، باسم " كتاب الأسئلة " ، تحت رقم 1240 ، وقد سماه " المسائل والأجوبة " ، كما صرّح به ابن السيد، في خطبة الكتاب، حيث قال: " سميتها، كتاب المسائل والأجوبة ليكون معروفاً بهذا الاسم" ⁵.

¹ انظر كتاب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية والقانونية بالمغرب والأندلس. د.أنور محمود زناتي.ص125. مرجع سابق.

² قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية.2/64. مرجع سابق.

³ فتاوى الشاطبي. مقدمة المحقق: محمد أبو الأحفان، ص86. مطبعة الاتحاد العام التونسي ، ط1، 1984.

⁴ - تاريخ قضاة الأندلس.النباهي المالقي، ص 107، 108 . ت: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط: 5، 1983.

⁵ انظر القرط على الكامل. ابن سعد الخير.1/38. الكتاب مرقون آلياً.موقع: www.islamport.com

-نوازل الأحكام، أو الفصول المقتضبة من الأحكام المتخبة لابن الحاج الشهيد محمد بن أحمد بن خلف التجيبي القرطي (ت529هـ)، وهو يحقق الآن من قبل الدكتور:أحمد اليوسفي¹، يقول د.أنور الزناتي عن أهمية هذه النوازل: " وكان لاكتشاف نوازل ابن الحاج، ... أن قدمت خدمة معرفية لا مثيل لها، فقد كشفت وثائق ابن الحاج زيف ادعاءات المدرسة الاستعمارية حول مسائل القبيلة والتراتب الاجتماعي، كما كشفت الملكيات العقارية والنزاعات في الريف الأندلسي والمغربي وأهمية إعادة النظر في نظرية علماء الأنثروبولوجيا من أساسها، وأدعى أن نهضة الأندلس قائمة على الميراث الروماني حول تقنيات السقي وتوزيع المياه في البساتين"².

المبحث الثالث : خصائص التأليف النوازلي خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين :

إن غاية مدارسة النوازل التطبيقية عند فقهاء الغرب الإسلامي من المالكية، الوقوف على العطاء العلمي ومدى خدمة الفقه المالكي للناس في واقعهم، فالعطاء العلمي يتجلّى في أمرتين اثنين من خلاهما يتنتقل الكلام النظري إلى واقع عملي، وهما القضاء باعتباره تجسيداً لفقهه، وإلزاماً بقواعد، والنوازل باعتبارها وعاء الإخبار بالأحكام الشرعية للمسائل الفقهية التي تقع للناس فيجدون الحل لها.

وقد شكلّت المؤلفات النوازليّة التي شهدتها القرنين الرابع والخامس الهجريي عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي هذا العطاء العلمي في الإجابة عن أسئلة الناس وفي ربط الفقه بالواقع المعيش، بل شكلت - إضافة إلى ذلك - تحولاً مهماً في مجال التدوين الفقهي عموماً، من حيث إبراز خصائص وميزات المجتمع بالغرب الإسلامي، حيث جمعت هذه النوازل عدداً من الواقع التي يعيشها الناس داخل المجتمع وتصادف حياتهم المعيشية، لذلك استطاع بعض الباحثين أن يقفوا عند هذه النوازل ويستغلوا من خلاها في إبراز الحالة الاجتماعية والثقافية والفكرية وحتى السياسية للمجتمع خلال هذه الفترة، فمثلاً في نازلة لابن سهل في أحكامه يذكر لنا عن مستوى عيش السكان في الأندلس في القرن الخامس الهجري، جاء فيها: "فرض لها من المعاش قفيز قمح في الشهر بالكيل القرطي وهو فيها وسط من الوقت ، وهو بالمد أربعة وأربعون مدا، هكذا قال ابن حبيب في ذلك قوله، ويريد بهذا المد مد النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو رطل وثلث، ويفرض لها من الادام: الزيت والخل على اجتهاده وعلى حال البلد، وأرى أن يفرض في بلدنا ربع خل، ونصف ربع زيت في الشهر لأنهما الادمان اللذان يدور عليهما المعاش كله من السخن والبارد مع الاستسراج من الزيت ويفرض لها من اللحم مرة بعد المرة، لا في كل ليلة، والوسط في الجمعة يوماً وليلة، وأرى أن يفرض لها مع اللحم درهم في كل جمعة إذا كان زوجاً موسراً...ويفرض لها من الحطب الحملان في الشهر، ولا يفرض لها سمن ولا عسل، ولا قطنية، ولا صير ولا جبن ولا غيره..."³

ومن خلال تتبع المصنفات النوازليّة يتضح بعض الخصائص التي ميزت هذه المؤلفات، وهي على إجمالها:

¹ انظر جهود فقهاء المالكية المغاربة.226.مرجع سابق.

² كتاب النوازل.ص126.مرجع سابق.

³ الأحكام الكبرى لابن سهل.تحقيق:محمد حسن اسماعيل.183-184..دار الكتب العلمية.ط1/2005.

1- واقعية الفقهاء: وارتباطهم بحياة الناس وملامستهم للواقع المعيشي، وتفقّههم في هذا الواقع، بمعرفة كل دقائقه وتفاصيله وحيثياته، على اعتبار أن معرفة فقه الواقع هو شرط في الفتوى¹ ويتأكد عند الجواب عن النازلة وفي إيجاد الحكم الشرعي لها، وهو أمر مبسوط في كتب الأصول عند الحديث عن شروط المفتى، فلكي يفتى المجتهد الناس أو يُنزل حكماً على النازلة، ترجده ملزماً - ضرورة - بمعرفة الواقع والظروف، يقول العلامة عبد السلام الهواري (تـ749هـ): "إنما الغرابة في استعمال كليات علم الفقه وانطباقها على جزئيات الواقع بين الناس، وهو عسير على كثير من الناس ، فتجد الرجل يحفظ كثيراً من الفقه ويفهمه ويعلمه غيره، فإذا سُئل عن واقعة لبعض العوام من مسائل الصلاة، أو مسألة من الأعيان لا يحسن الجواب، بل ولا يفهم مراد السائل عنها إلا بعد عسر"².

2- استيعاب مصادر الفقه المالكي: وتعمقهم فيها وقدرتهم الفائقة في التعامل معها وتنزيتها على الواقع... وذلك إعمالاً لصدريين تشعرين للفقه المالكي بما العرف وعمل أهل المدينة ثم الإبداع في الفقه النوازلي من حيث المرتكز الأصولي ومن حيث تطويتهم لهذا الفقه ليتماشى مع واقع الناس وحياتهم اليومية وكذا مع المستجدات والتطورات³.

3- التأليف في نوازل الأحكام: تدبرهم لـ"فقه النوازل" على منهجية النوازليين الكبار، من خلال تدوين نوازل الأحكام، الذي "يقتصر على كبار الفقهاء النوازليين الذين كان يستشيرهم القضاة قبل إصدار أحكامهم في القضايا المشكلة المعروضة"⁴، لأن القضاء بالغرب الإسلامي "كان مبنياً على خطة الشورى، حيث يعين الخليفة أو الأمير إلى جانب كل قاضٍ من قضاة الحواضر فقيهاً مشاوراً أو أكثر، يستشيره القاضي -كتابة - في المسائل التي ينظر فيها بين الخصوم".⁵

4- تنوع مناهج التأليف النوازلي: خلال هذه الفترة بين:
تجميع أجبته وأجوبة سابقيه ومعاصريه ويرتبها على أبواب الفقه المعروفة، منها مثلاً : الأسئلة والأجوبة، لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (تـ307هـ)، أجوبة القابسي، أبي الحسن علي بن محمد بن خلف التونسي (تـ403هـ).

¹ تعدد كتب أصول الفقه التقليدية شروطاً للمجتهد ليس من بينها "معرفة الواقع"، وقد تنبه إلى أهمية ذلك من المتقدمين الإمام أحمد، إذ ذكر ابن القيم في أعلام الموعين نقلاً عنه أنه قال: "لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال: (...) الخامسة: معرفة الناس". إعلام الموعين عن رب العالمين دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. 1/255. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. مصر. 1388هـ/1968م. ويوسّع د. يوسف القرضاوي هذا الشرط إلى معرفة الناس والحياة فيقول: "وهذا شرط لم يذكره الأصوليون في شروط الاجتهاد، وهو معرفة المجتهد بالناس والحياة من حوله، ذلك أنه لا يجتهد في فراغ بل في وقائع تربل بالأفراد والمجتمعات من حوله، وهو لاء تؤثر في أفكارهم وسلوكهم تيارات وعوامل مختلفة: نفسية وثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية، فلا بد للمجتهد أن يكون على حظ من المعرفة بأحوال عصره وظروف مجتمعه ومشكلاته وتياراته الفكرية والسياسية والدينية، وعلاقاته بالمجتمعات الأخرى ومدى تأثيرها عليها وتأثيرها فيها". نقلاً من مقال تجديد الفكر الاجتهادي. د. جمال الدين عطية. ص. 180-179. مجلة قضايا إسلامية معاصرة. عدد 13.

² المعيار العربي عن فتاوى أهل افريقيا والأندلس والمغرب.النشرسي، ، 79/10، 80. آخرجه: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي. بيروت.

³ دور الفقه النوازلي في تثبيت المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. د. محمد ناصر المتبوي مشكور. 2/129. أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي. مرجع سابق.

⁴ دور الفقه النوازلي .2/134. مرجع سابق.

⁵ فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التمساني والدكتور توفيق الغليظوري. مرجع سابق.

تجمیع فتاواه وفق الأبواب الفقهیة من طرف من أتى بعده، منها مثلاً: الجموع المذهب في أجوبة الإمامین ابن وهب (ت 197ھ) وأشهب (ت 204ھ) جمع وتوثيق وتقديم الدكتور حمید لحرم¹، مسائل ابن زرب، أبي بکر محمد بن يبقي القرطبي (ت 381ھ). جمعها یونس القاضي أبو الولید بن عبد الله بن محمد بن مغیث يعرف بابن الصفار (ت 429ھ) وفتاوی ابن أبي زید القیروانی، جمعها د. حمید لحرم.

5- الترف العقلی للفقهاء المالکیة الكبار: النتاج الوافر لکبار الفقهاء والعلماء الذين نافحوا عن المذهب المالکی، حيث نجد أغلبهم أللّف في النوازل أو تحدث فيها فجمعـت أجوبته بعد ذلك، وهذا يدلنا على الترف العقلی الذي تمیز به هؤلاء العلماء، من حيث إعمال العقل في استنباط الحكم من المصدر الشرعي ليتم تطبيقه على النازلة، "ولذا بقى باب الاجتہاد مفتوحا في كل المسائل النازلة والتي كانت تتطلب حلا شرعاً مقبولاً وقابلـاً للتطبيق"²، وهو الأمر الذي يؤكـد حقيقة "قدرة الفقه على مواكبة تطورات الحياة ومستجداتها" و"قدرة الفقهاء على الاستنباط والاستخراج والتـنزيل"، ويمثل مستوى الرقى الحضاري الذي وصل إليه المجتمع خلال هذه الفترة، فـكل من أرـخ للمراحل التي مر بها هذا النوع من الفقهـ يؤكـد على أنـ القرنين الرابع والخامس الهجريـن ازدهـرا فيهما الإفتـاء أو الاتجـاه النـوازلي عمـومـاً، ومن هنا بلـغـتنا أهمـ المؤلفـات في النـوازل الفـقهـية، بل ظـلـ هـذـانـ القرـنـانـ يـشـكـلـانـ مـرـجـعـيـةـ لـكـلـ المؤـلـفـاتـ الـلـاحـقـةـ، فـانتـقلـ الـاجـتـهـادـ وـالـاسـتـنبـاطـ فيـ الغـربـ الإـسـلـامـيـ إلىـ مرـجـلـةـ النـضـيجـ وـالـإـبـدـاعـ لـيـحـصـلـ التـكـاملـ الـذـيـ أـنـتـجـ الـاتـجـاهـ النـواـزـلـيـ فيـ هـذـهـ المـنـطـقـةـ.

6- اعتمادـهمـ الـاجـتـهـادـ : منـ حيثـ التـركـيزـ عـلـىـ المـصـلـحةـ وـالـعـرـفـ وـعـلـىـ الـعـمـلـ وـعـلـىـ مـقـاصـدـ الشـرـيعـةـ الإـسـلـامـيـةـ فيـ إـيـجادـ الـحـلـوـلـ لـلـنـواـزلـ الطـارـئـةـ الـتـيـ كـثـرـتـ فـلـاحـتـاجـ مـعـهـاـ الفـقـهـ إـلـىـ التـطـورـ، فـشـكـلـتـ النـواـزلـ وـالـبـحـثـ فـيـهـاـ وـفـهـمـهـاـ بـوـادـرـ نـوـاـةـ الـفـكـرـ الـمـاقـاصـدـيـ لـيـسـتـقـلـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ إـطـارـ عـلـمـيـ مـنـهـجـ، يـدـلـنـاـ عـلـىـ هـذـهـ الـحـقـيـقـةـ أـنـ هـؤـلـاءـ النـواـزـلـيـنـ أـغـلـبـهـمـ اـسـتـوـعـبـ الـمـنـاهـجـ الـمـاقـاصـدـيـةـ وـاعـتـمـدـهـاـ فـيـ اـسـتـنبـاطـاتـهـ وـتـخـرـیـجـاتـهـ، أـمـثـلـ: سـحـنـونـ، اللـخـميـ، الـبـلـاجـيـ، وـفـقـ ماـ حـدـدـهـ عـدـدـ مـنـ الـبـلـاحـثـيـنـ فـيـ درـاستـهـمـ لـفـكـرـ هـؤـلـاءـ الـعـلـمـاءـ الـذـيـنـ وـجـدـواـ فـيـ هـذـهـ الـأـصـوـلـ الـاجـتـهـادـيـةـ ضـالـلـهـمـ لـتـحـرـیرـ الـجـوابـ فـيـمـاـ يـنـزـلـ وـيـحـدـثـ مـنـ الـأـقـضـيـةـ وـالـمـسـائـلـ، لـأـنـ "الـمـصـلـحةـ هيـ مـنـاطـ الـإـفتـاءـ فـيـ الـفـقـهـ النـواـزـلـيـ"³.

7- اعتمدـأـصـوـلـ الـإـمـامـ مـالـكـ فـيـ الـإـفتـاءـ: مـالـکـيـةـ الـغـربـ الإـسـلـامـيـ كانتـ لـهـمـ مـدـرـسـةـ خـاصـةـ فـيـ جـالـ الـاجـتـهـادـ وـالـاسـتـنبـاطـ، وـلمـ تـتأـثـرـ بـغـيرـهـاـ مـنـ الـمـنـاهـجـ وـالـطـرـائـقـ مـاـ كـانـ مـعـرـوفـاـ فـيـ الـمـشـرقـ، لأنـهـمـ اـنـشـغـلـوـاـ فـيـ الـقـرـنـيـنـ الـثـالـثـ وـالـرـابـعـ بـالـدـافـعـ عـنـ الـمـذـہـبـ الـمـالـکـیـ اـنـطـلـاقـاـ مـنـ الـقـيـامـ بـأـصـوـلـ الـإـفتـاءـ وـالـاجـتـهـادـ وـالـإـقـتـداءـ بـأـهـلـ الـمـالـکـ، هـذـاـ نـجـدـ اـبـنـ أـبـيـ زـيدـ الـقـیرـوـانـيـ مـثـلـاـ يـؤـلـفـ كـتـبـاـ فـيـ الدـافـعـ عـنـ الـمـذـہـبـ كـ"كتـابـ الـاقـتـداءـ بـأـهـلـ الـمـدـنـیـةـ"ـ، وـ"كتـابـ الذـبـ عـنـ مـذـہـبـ مـالـکـ"ـ، فـظـهـرـتـ آـثـارـ ذـلـكـ عـلـىـ الـاتـجـاهـ النـواـزـلـيـ فـيـ الـقـرـنـيـنـ الـرـابـعـ وـالـخـامـسـ الـهـجـرـيـ، فـتـمـيـزـتـ بـخـاصـيـةـ الـاجـتـهـادـ وـفـقـ الـأـصـوـلـ الـمـالـکـيـةـ الـتـيـ نـبـهـ إـلـيـهـاـ الـقـاضـيـ عـيـاضـ رـحـمـهـ اللهـ بـقـوـلـهـ: "إـشـارـاتـهـ أـيـ مـالـکـ فـيـ الـموـطـأـ إـلـىـ مـاـحـدـ الـفـقـهـ وـأـصـوـلـهـ الـتـيـ اـتـخـذـهـ أـهـلـ الـأـصـوـلـ مـعـالـمـ

¹ طبع ضمن إصدارات كتاب دعوة الحق عدد 20. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1430هـ/2009.

² دور الفقه النوازلي 2/135. مرجع سابق.

³ دور الفقه النوازلي 2/137. مرجع سابق.

اهتدوا بها وقواعد بنوا عليها"¹، فخصوصية التدوين النوازلي عند فقهاء الغرب الإسلامي في هذه الفترة مستمدّة من المذهب المالكي أصولاً وفروعـا.

وختمة القول :

إن أهمية تبع دراسة كتب النوازل خاصة في هذه الفترة، ينبع من كم المؤلفات التي جمعت ودونت من طرف فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي، والتي لا يزال الكثير منها حبيس الرفوف يتنتظر من يقوم بتحقيقه أو جمعه في مؤلف خاص وفق المنهجية التي اشتغل عليها د. حميد لحمر، في جمعه لفتاوي ابن أبي زيد القيراني، وأبي الحسن اللخمي، فضلاً عن القضايا الأخرى التي يمكن الرجوع إليها والاشتغال عليها ضمن هذه المؤلفات، كمراجعة التقعيد المقاصدي في استنباط الأحكام للنزالة، وابلغ فهم الواقع، وغيرها من الأصول التي تمكن البحوث والدراسات المستقلة من الوقوف عليها، وكذلك دراسة الجوانب التاريخية والثقافية والاجتماعية خلال هذه الفترة. فكتب النوازل خلال القرنين الرابع والخامس الهجري من الذخائر النفيسة التي لا يستغني عن الإفادة منها في تبيان معالم منهج الفقهاء المالكية في استنباط الأحكام وكيفية تنزيلها على وقائع الناس المختلفة، ولذلك عرف العالم النوازلي في الغرب الإسلامي بالعالم المجتهد الذي فاق غيره حالة كونه مالكاً لقدر كبير من التجارب العملية، مما جعل علماء النوازل بالغرب الإسلامي قلة بالنظر إلى غيرهم من المفتين.

لائحة المصادر والمراجع :

جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية. د. مبارك جزاء الحربي. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد الرابع والستون - المجلد 21. السنة الحادية والعشرون - مارس 2006.

ترتيب القاموس الخيط على طريق المصباح المنير وأسس البلاغة. الطاهر أحمد الزاوي. ط 3. دار الفكر. (د.ت.).

مذاهب الحكم في نوازل الحكم للقاضي عياض السبتي. تقديم وتحقيق: محمد بنشريفه. ط 2. دار الغرب الإسلامية. بيروت. 1997.

معجم لغة الفقهاء. د. محمد رواس قلعة جي ، ترجمة وتحقيق: د. حامد صادق قنيبي. ودقطب سانو. دار النفائس. 2007.

مجموعة رسائل ابن عابدين . محمد ابن عابدين . دار إحياء التراث العربي . د.ت.

سبل الاستفادة من النوازل والفتاوي والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة ، د. وهبة الزحيلي . دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع. 2011.

فقه النوازل: دراسة تأصيلية تطبيقية. د. محمد بن حسين الجيزاني. دار ابن الجوزي. ط 2/1426هـ/2006.

كتب النوازل مصدرًا للدراسات التاريخية والقانونية بالغرب والأندلس. مجلة البيان. العدد 284/1432هـ.

¹ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك. تحقيق: أحمد بكير محمود. 1/90. دار مكتبة الحياة بيروت. (د.ت.).

فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التمساني والدكتور توفيق الغلبيوري. منشور بالموقع: <http://islamweb.org>

تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. محمد بن حسن شرحبيلي .وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط 1421/2000هـ

فقه النوازل في سوس ، د. الحسن العبادي ، ص 55.مجلة دار الحديث الحسنية العدد 1415هـ/1995. المدخل إلى فقه النوازل ، د. عبد الناصر أبو البصل. منشور ضمن بحوث مجلة اليرموك .العدد الأول.1997م. معلمة الفقه المالكي.عبد العزيز بنعبد الله. دار الغرب الإسلامي.ط 1403هـ/1983م.

انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي.مطبعة إدارة المعارف بالرباط 1340هـ.وكمي بطبعه البلدية بفاس 1345هـ.

آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار، الطالب: حيم عمران، جامعة الحاج خضر باتنة/الجزائر.

سير أعلام النبلاء.محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. مؤسسة الرسالة.ط 1422/2001هـ.

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب.ابن فرحون.تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور.دار التراث للطبع والنشر. القاهرة.د.ت.

الأعلام - خير الدين الزركلي.دار العلم للملايين.ط 15/2002.

قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية.د.مبارك رخيس.أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المرابطية لدول الغرب الإسلامي الكبير.مطبعة البلابل.فاس.2010.

وثائق في شؤون الحسبة في الأندلس.ابن سهل.مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبع عيسى بن سهل، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، مراجعة محمود علي مكي، مصطفى كامل إسماعيل، القاهرة، المركز العربي العالمي للإعلام، 1985م.

وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس تحقيق : عبد الوهاب خلاف. المركز العربي ، القاهرة 1980 م.

فتاوي الشاطبي. مقدمة الحق: محمد أبو الأజفان. مطبعة الاتحاد العام التونسي ، ط 1، 1984.

تاريخ قضاة الأندلس.النباهي المالقي. ت: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط: 5، 1983

القرط على الكامل. ابن سعد الخير.الكتاب مرقون آليا موقع: www.islamport.com

الأحكام الكبرى لابن سهل.تحقيق:محمد حسن اسماعيل. دار الكتب العلمية.ط1/2005.

إعلام الموقعين عن رب العالمين .دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. مصر.
1388هـ/1968م

مقال تجديد الفكر الاجتهادي. د. جمال الدين عطية.مجلة قضايا إسلامية معاصرة. عدد 13.

المعيار العربي عن فتاوى أهل افريقيا والأندلس والمغرب.الونشريسي. أخرجه: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي:بيروت.

المجموع المذهب في أجوبة الإمامين ابن وهب(ت197هـ) وأشبہب(ت204هـ) جمع وتوثيق وتقديم الدكتور حمید لحمر طبع ضمن إصدارات كتاب دعوة الحق عدد 20 منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 2009هـ/1430

www.majalah.newma
مجلة الفقه والقانون